

محتويات الكتاب

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٢١-١١		المقدمة
١١		١
١٣		٢
١٤		٣
١٤		٤
١٥		٥
١٦		٦
١٧		٧
١٩		٨
٢٠		٩
٢١		١٠
٦٨-٢٣	فصل تمهيدي: ادارة المنافسات الرياضية والقائمون عليها	٥٥-١١
٢٥		١١
٤٥-٢٦	المبحث الأول: التعريف بالمنافسات الرياضية وكيفية ادارتها	٣٤-١٢
٢٦		١٢
٢٦	المطلب الأول: التعريف بالأنشطة الرياضية	٢٢-١٣
٢٦		١٣
٢٧	الفرع الأول: ماهية النشاط الرياضي	١٨-١٤
٢٧		١٤
٢٧	تحديد معنى الرياضة وخصائصها	١٥
٢٨	خصائص النشاط الرياضي	١٦

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٣٠	تعريف النشاط الرياضي	١٧
٣٠	ما لا يشترط في النشاط الرياضي	١٨
٣٠	الفرع الثاني: صور الأنشطة الرياضية	٢٢-٢٩
٣٠	الفرق بين اللاعب المحترف واللاعب الهاوي	١٩
٣٢	المقصد الأول: الأنشطة الرياضية الفردية والزوجية والجماعية	٢٠
٣٣	المقصد الثاني: الأنشطة الرياضية الرسمية وغير الرسمية	٢١
٣٤	المقصد الثالث: النشاط الرياضي التناصي وغير التناصي	٢٢
٣٥	المطلب الثاني: كيفية ادارة المنافسة الرياضية	٣٤-٢٣
٣٥	وطئنة	٢٣
٣٥	الفرع الأول: ماهية الادارة وتمييزها عن التنظيم بصورة عامة	٢٧-٢٤
٣٥	المراحل التي تمر بها الادارة	٢٤
٣٧	تعريف التنظيم	٢٥
٣٧	الصلة بين الادارة والتنظيم	٢٦
٣٨	التلازم بين التنظيم والمسؤولية والادارة والسلطة	٢٧
٣٩	الفرع الثاني: أساليب ادارة وتنظيم المنافسة الرياضية	٣٤-٢٨
٣٩	وطئنة	٢٨
٣٩	المقصد الأول: الأسلوب المباشر في ادارة وتنظيم المنافسة الرياضية	٣٢-٣٩
٣٩	على ماذا يعتمد هذا الاسلوب؟	٢٩
٤٠	احتقار الهيئات الرياضية لهذا الاسلوب في الغالب	٣٠
٤١	التخويل المنصوص عليه في الميثاق الأولمبي	٣١

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٤١	ارتباط التنظيم المباشر بالمسؤولية المباشرة	٣٢
٤٢	المقصد الثاني: الاسلوب غير المباشر في ادارة وتنظيم المنافسات الرياضية	٣٤-٣٣
٤٢	متى تلجأ الهيئات الرياضية الى هذا الأسلوب؟	٣٣
٤٤	مدى مشروعية استثمار واستغلال المنافسات الرياضية	٣٤
٦٨-٤٦	المبحث الثاني: القائمون على ادارة المنافسات الرياضية	٥٥-٣٥
٤٦	مقدمة	٣٥
٤٦	المطلب الأول: ماهية القائم على ادارة المنافسة الرياضية	٤٢-٣٦
٤٦	توطئة	٣٦
٤٦	الفرع الأول: تحديد مفهوم منظم المنافسة الرياضية (المدير)	٤٠-٣٧
٤٦	ذكر المعايير المعتمدة	٣٧
٤٧	المقصد الأول: المعيار الضيق لمفهوم منظم المنافسة الرياضية	٣٨
٤٨	المقصد الثاني: المعيار الوسيط لمفهوم منظم المنافسة الرياضية	٣٩
٤٨	المقصد الثالث: المعيار الواسع لمفهوم منظم المنافسة الرياضية	٤٠
٤٩	الفرع الثاني: تعريف القائم على إدارة المنافسة الرياضية	٤٢-٤١
٤٩	اعتماد المعيار الواسع للمنظم	٤١
٥٠	الفرق بين (مديرى المنافسات الرياضية) و(القائمين على ادارتها)	٤٢
٥١	المطلب الثاني: من هم القائمون على إدارة المنافسات الرياضية؟ (مدير ومنظمو ومنسوو المنافسات الرياضية)	٥٥-٤٣

الصفحة	الموضوعات	الفقرات
٥١	نوطنة	٤٣
٥١	الفرع الأول: الهيئات الرياضية	٥٠-٤٤
٥١	نوطنة	٤٤
٥١	المقصد الأول: اللجان الأولمبية	٤٦-٤٥
٥١	اللجنة الأولمبية الدولية	٤٥
٥٣	اللجان الأولمبية الوطنية	٤٦
٥٤	المقصد الثاني: الاتحادات الرياضية	٤٨-٤٧
٥٤	الاتحادات الرياضية الدولية	٤٧
٥٤	الاتحادات الرياضية الوطنية	٤٨
٥٧	المقصد الثالث: الأندية الرياضية	٥٠-٤٩
٥٧	تعريفات الأندية الرياضية وطبيعتها القانونية	٤٩
٥٩	أنواع وتصنيفات الأندية الرياضية	٥٠
٦٠	الفرع الثاني: الهيئات غير الرياضية	٥٥-٥١
٦٠	نوطنة	٥١
٦٠	المقصد الأول: وسائل الاعلام	٥٣-٥٢
٦٠	استغلال الرياضة عن طريق الاعلام	٥٢
٦٤	مراعاة المبادئ التي قام عليها الميثاق الأولمبي	٥٣
٦٥	المقصد الثاني: المقاولون المساهمون في تنظيم المنافسة الرياضية	٥٥-٥٤
٦٥	صور المقاولات الرياضية	٥٤
٦٦	الأشخاص الذين لا يصدق عليهم وصف المساهم في تنظيم المنافسة الرياضية	٥٥

الصفحات	الموضوعات	الفرائض
١٢٨-٦٩	الفصل الأول: التعريف بالخطاب التنظيمي مقدمة وتقسيم	١١٩-٥٩
٧١		٥٩
٩٠-٧٢	المبحث الأول: ماهية الخطاب التنظيمي	٨١-٥٧
٧٢	مقدمة وتقسيم	٥٧
٧٢	المطلب الأول: تحديد مفهوم الخطاب التنظيمي وتعيين نطاقه	٦٨-٥٨
٧٢	لوجستة	٥٨
٧٣	الفرع الأول: أنواع الخطاب التنظيمي	٦٣-٥٩
٧٣	لوجستة	٥٩
٧٣	المقصد الأول: الخطاب التنظيمي للمنظيم المباشر للمنافسة	٦١-٦١
٧٣	الرياضية	
٧٣	متى يحصل هذا النوع من الخطاب التنظيمي؟ وكيف؟	٦٠
٧٤	أمثلة على هذا النوع	٦١
٧٦	المقصد الثاني: الخطاب التنظيمي المشترك	٦٣-٦٢
٧٦	متى يحصل هذا النوع من الخطاب التنظيمي؟ وكيف؟	٦٢
٧٧	اشتراك الخطاب التنفيذي مع الخطاب التنظيمي.	٦٣
٧٨	الفرع الثاني: شروط الخطاب التنظيمي	٦٨-٦٦
٧٨	لوجستة	٦٤
٧٩	المقصد الأول: أن يكون التنظيم أمراً ضرورياً	٦٦-٦٥
٧٩	بداية هذا الشرط	٦٥
٧٩	متى يكون التنظيم ضرورياً؟	٦٦
٨١	المقصد الثاني: أن تكون الظروف التي وقع في ظلها الضور داخله ضمن لطاق التنظيم المختل	٦٨-٦٧
٨١	هذا الشرط يؤكد الفصل بين الخطابين التنظيمي والتنفيذي	٦٧

الصفحة	الموضوع	النقطة
٨١	الناس هذا المترددين يرى مسؤولية الخطأ الفاني؛ فالغيرات الخطأ المترددة على المسؤولية المسؤولة للمواطنين هي	٩٤
٨٢	الاختلاف العظيم حول مسؤولية المسؤولية للمواطنين هي خطأ المترددين	٩٥-٩٦
٨٣	الفرع الأول: المسؤولة المسؤولية للمواطنين في الخطأ المترددين بين التكبير والاطلاق	٩٧
٨٤	المسؤولية بين التكبير والاطلاق بصلة عامة المسؤولية الخطأ (التفوقة) هي ذلك الشخص مع تأثير المسؤولية على أسلوب الافتراء لم يتحقق عليه	٩٨
٨٥	المسؤولية الموضوعية (الخطأ) هي ذلك الشخص مع تأثير المسؤولية على أسلوب ضرورة وجود خطأ مترددين	٩٩
٨٥	الثانية المسؤولة على هكذا (الجهة)، على أسلوب وجود منه بين مسؤولية المساهمين في تنظيم المذكرة الرياضية ومسؤولية الناقل.	١٠٠
٨٦	ما هي (الجهة)؟	١٠٤
٨٦	(الشخص الموجه إلى هكذا (الجهة)، والرد عليه	١٠٥
٨٧	الفرع الثاني: المسؤولة المسؤولية للمواطنين في الخطأ بين الأفراد ووجوب الإثبات	١٠٠-١٠٦
٨٧	المسؤولية التي تتطلب ولكن الخطأ	١٠٧
٨٧	التعارض بين وجوب ثبات الخطأ وبين الافتراض لم يتحقق عليه	١٠٨
٨٧	من تكون ألم مسؤولة مفترضة؟	١٠٩
٨٨	ال موقف القانوني من المخرج المنسق إلى الملعب، ومدى قياسه على حالة الراسب المنسق إلى واسطة النقل	١١٠

النهايات	الموقف النهائي	الرقم
٨٩	رأى العدالة الفنية في المعاودة على المطالبة بالحكم	٦٦
١٢٨-١١	نعم، يتحقق المطالبات الرياضية	٦٥
٩١	المطالبة الأولى: معاودة تقرر المطالبة المائية	٦٤
٩١	خطأه وبيانه	٦٣
٩١	المطالبة الأولى: معاودة تقرر المطالبة المائية	٦٢
٩١	خطأه وبيانه	٦١
٩١	الفرع الأول: اللوائح الرياضية	٦٠
٩١	تعريف اللوائح الرياضية ومعنى الالتزام بها	٥٩
٩٢	غيره الشعارات التجارية في الميثاق الأولي	٥٨
٩٢	خطأ إشكال الدعاية والإعلان في الميثاق الأولي	٥٧
٩٣	مروطن سريان عقوبة المخالفة للألعاب الأولمبية	٥٦
٩٤	الرمز الأولي، الشعار الأولي، والعلامة الأولمبية	٥٥
٩٤	فواحد ملحوظ (التعريف) على التزم بذات الرياضية في	٥٤
٩٥	الملعب، وحماية الحقوق المعنوية للجنة الأولمبية	٥٣
٩٩	الحماية القانونية للعلامة الأولمبية	٥٢
١٠١	مسؤولية المنظم في حالة مخالفة القواعد السابقة	٥١
١٠١	الطريقة القانونية للميثاق الأولي	٥٠
١٠٢	الفرع الثاني: الضوابط المألوفة للسلامة بشكل عام والمتدرجة في الملاعب الأخرى التي تحمل نفس المواجهات	٤٩-٤٢
١٠٢	القواعدعرفية المعتمدة في الملاعب	٤٢
١٠٣	المقصد الأول: الالتزام باعلام المسابقين والمشاهدين	٤٣
١٠٤	المقصد الثاني: الالتزام بتوفير المشاكل والأدوات الرياضية	٤٤
١٠٥	المقصد الثالث: كفاءة الكوادر الفنية	٤٥

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
١٠٧	المقصد الرابع: مراقبة سير النشاط الرياضي	٩٦
١٠٨	المقصد الخامس: اختيار المسار الآمن	٩٧
١٠٩	المقصد السادس: اتخاذ الإجراءات الازمة لضمان السلامة	٩٨
١١٠	المقصد السابع: اتخاذ الإجراءات الازمة للإنقاذ وكفايتها	٩٩
١١٢	المطلب الثاني: معايير تقدير الخطأ التنظيمي	١١٦-١٠٠
١١٢	توطئة	١٠٠
١١٢	الفرع الأول: ماهية المعايير المعتمدة في تقدير الخطأ التنظيمي	١٠٤-١٠١
١١٢	توطئة	١٠١
١١٣	المقصد الأول: معيار الخطأ غير المغتفر	١٠٢
١١٤	المقصد الثاني: معيار الخطأ المربع	١٠٣
١١٦	المقصد الثالث: معيار الخطأ المستغرق	١٠٤
١١٨	الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في الخطأ التنظيمي	١١٦-١٠٥
١١٨	توطئة	١٠٥
١١٨	المقصد الأول: طبيعة النشاط الرياضي	١٠٦
١١٩	المقصد الثاني: الوضع الخاص بالرياضي المتضرر	١١١-١٠٧
١١٩	توطئة	١٠٧
١١٩	أولاً: المركز المالي للرياضي المتضرر	١٠٨
١٢١	ثانياً: سن الرياضي المتضرر	١٠٩
١٢١	ثالثاً: الحالة الصحية للرياضي	١١٠
١٢٣	رابعاً: درجة خبرة الرياضي المتضرر	١١١
١٢٣	المقصد الثالث: قبول المخاطر الرياضية	١١٦-١١٢
١٢٣	قبول المخاطر الرياضية طريقاً للاعفاء من المسؤولية	١١٢

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
١٢٥	مجال تطبيق فكرة قبول المخاطر الرياضية	١١٣
١٢٥	حكم الحادث الفجاني واللجوء إلى التأمين	١١٤
١٢٦	القانون الفرنسي ذو الرقم (٦١٠) في ١٦ يوليول (تموز) عام ١٩٨٤، والخاص بتنظيم الانشطة الرياضية	١١٥
١٢٧	اقرار نظام التأمين الالزامي في فرنسا	١١٦
٢١٢-١٢٩	الفصل الثاني: الخطأ التنظيمي والإلتزام بضمان السلامة	١٨٢-١١٧
١٣١	مدى التلازم بين الالتزام بضمان السلامة والخطأ التنظيمي	١١٧
١٣١	تقسيم	١١٨
١٦٥-١٣٢	المبحث الأول: التعريف بالالتزام بضمان السلامة وتحديد طبيعته القانونية	١٤٠-١١٩
١٣٢	تعريف الالتزام بضمان السلامة بوصفه التزاماً عقدياً	١١٩
١٣٣	المطلب الأول: ماهية الالتزامات العقدية للمساهمين في تنظيم المنافسة الرياضية	١٢٨-١٢٠
١٣٣	نوطنة	١٢٠
١٣٤	الفرع الأول: تحديد الالتزامات العقدية	١٢٢-١٢١
١٣٤	تحليل العقد والوقف على حقيقة مضمونه	١٢١
١٣٦	تحديد طبيعة المسؤولية الناجمة عن حدوث ضرر بأحد اطراف الرابطة العقدية	١٢٢
١٣٧	الفرع الثاني: طبيعة الاخلال بالقواعد المكملة والأمرة	١٢٥-١٢٣
١٣٧	نوطنة	١٢٣
١٣٧	المقصد الأول: طبيعة الاخلال بالقواعد القانونية المكملة والمفسرة لارادة الأشخاص في العقد	١٢٤
١٣٨	المقصد الثاني: طبيعة الاخلال بالقواعد القانونية الأمرة في دائرة التعاقد	١٢٥

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
١٤١	الفرع الثالث: قيود وصف الالتزام بضمان السلامة بأنه التزام عقدي	١٢٨-١٢٦
١٤١	توطئة	١٢٦
١٤١	المقصد الأول: أن يكون العقد صحيحا	١٢٧
١٤٤	المقصد الثاني: أن تقام بين المتضرر والمسؤول علاقة عقدية مباشرة، أو غير مباشرة يعتد بها القانون	١٢٨
١٥٠	المطلب الثاني: كيفية إخلال المساهم بالتزامه العقدي بالسلامة ونطاق سريانه	١٤٠-١٢٩
١٥٠	تقسيم	١٢٩
١٥٠	الفرع الأول: كيفية إخلال المساهم بالتزامه بضمان السلامة ومدى ضمانها	١٣٥-١٣٠
١٥٠	الالتزام بتحقيق غاية والالتزام ببذل عناء	١٣٠
١٥٢	توسيع المحاكم الفرنسية بالأخذ بيد المتضرر	١٣١
١٥٣	التحول من (الالتزام بالسلامة) إلى (الالتزام بضمان السلامة)	١٣٢
١٥٤	تفاوت المسؤولية وتؤثرها بمختلف الأسباب الأجنبية	١٣٣
١٥٦	مناقشة الرأي الذي يذهب إلى تأسيس مسؤولية منظم الرياضي على الأخلاقي (بالالتزامه بوسيلة) والرد عليه	١٣٤
١٥٨	متى يصبح إلتزام المساهم في تنظيم المنافسة الرياضية إلتزاما بوسيلة؟	١٣٥
١٦٠	الفرع الثاني: السريان الزماني للالتزام (ضمان السلامة)	١٤٠-١٣٦
١٦٠	توطئة	١٣٦
١٦١	المقصد الأول: لحظة إبتداء السريان الزماني للالتزام (ضمان السلامة)	١٣٩-١٣٧

الصفحات	الموضوعات	الملفات
١٦١	استقرار الفقه الفرنسي على لحظة انتهاء السريران الزمانى لضمان السلامة	١٣٧
١٦١	أولاً: الالتزام بالتصدير	١٣٨
١٦٢	ثانياً: الالتزام ب توفير مستلزمات أداء المنافسة الرياضية و مشاهدتها	١٣٩
١٦٤	المقصد الثاني: لحظة انتهاء السريران الزمانى للالتزام (ضمان السلامة)	١٤٠
٢١٢ - ١٦٦	المبحث الثاني: تنظيم سلامة المنافسة الرياضية، والخطوات فيه	١٨٢ - ١٤١
١٦٦	تقويم المنافسة الرياضية	١٤١
١٦٦	الالتزام بالواجبات المفروضة على عائق منظم المنافسة، وماهيتها	١٤٢
١٦٧	مبدأ (تحقيق العدالة في المنافسة الرياضية)	١٤٣
١٦٨	المطلب الأول: مسؤولية منظم المنافسة في تحقيق العدالة الرياضية	١٥٥ - ١٤٤
١٦٨	توطنة	١٤٤
١٦٨	الفرع الأول: المفهوم العام للعدالة الرياضية	١٥١ - ١٤٥
١٦٨	توطنة	١٤٥
١٦٨	المقصد الأول: مفهوم العدالة بشكل عام	١٤٦
١٧٠	المقصد الثاني: تحديد مفهوم العدالة الرياضية	١٥١ - ١٤٧
١٧٠	تعريف العدالة الرياضية بوصفها نوعاً من الواقع العدالة بشكل عام	١٤٧
١٧٠	مناقشة تعاريفات مختلفة للعدالة في الرياضة	١٤٨
١٧٤	العدالة الرياضية فكرة قانونية	١٤٩

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
١٧٥	العدالة الرياضية من مسؤولية منظم المنافسة الرياضية	١٥٠
	العدالة الرياضية وكل من الصحة الرياضية والأهلية	١٥١
١٧٦	الرياضية	
١٧٦	الفرع الثاني: صور العدالة الرياضية	١٥٥-١٥٢
١٧٦	توطئة	١٥٢
١٧٦	المقصد الأول: اختيار اللجنة التحكيمية	١٥٣
١٧٦	الأسس المعتمدة في اختيار اللجنة التحكيمية:	١٥٣
١٧٧	أ) الأساس السياسي	
١٧٧	ب) الأساس الاقتصادي	
١٧٧	ج) الأساس الجغرافي	
١٧٨	د) الأساس التاريخي	
١٧٨	هـ) الأساس الديني	
١٧٨	و) الأساس العرقي	
١٧٨	ز) الأساس القانوني	
١٧٨	ح) الأساس الرياضي	
١٧٩	ط) الأساس الدولي	
١٨٠	ي) الأساس الفني	
١٨٠	المقصد الثاني: التعامل مع جو الملعب	١٥٥-١٥٤
١٨٠	كيفية التعامل مع جو الملعب	١٥٤
١٨٢	ظاهرة الشغب والعنف في الملاعب وكيفية التعامل معها	١٥٥
١٨٩	المطلب الثاني: مسؤولية منظم المنافسة الرياضية في تحقيق الصحة الرياضية	١٨٢-١٥٦
١٨٩	ارتباط الصحة الرياضية بالعدالة الرياضية	١٥٦

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
١٨٩	كيف يتم تحقيق الصحة الرياضية؟	١٥٧
١٩٠	الفرع الأول: المعالجة الطبية المتكافئة في المنافسة الرياضية	١٧٠-١٥٨
١٩٠	تحقيق تكافؤ الفرص في المعالجة الرياضية	١٥٨
١٩١	المقصد الأول: القواعد الخاصة بعمل الطبيب الرياضي في الملعب	١٦٣-١٥٩
١٩١	ارتباط عمل الطبيب الرياضي بحرفتي: الطب والرياضة	١٥٩
١٩١	أولاً: تفهم المبادئ التي تقوم عليها الرياضة وأهدافها	١٦٠
١٩٣	ثانياً: بذل عناء غير معتادة في العمل الطبي	١٦١
١٩٤	ثالثاً: السرعة في علاج اللاعبين المصابين	١٦٢
١٩٥	رابعاً: ازدواجية الخضوع للقواعد	١٦٣
١٩٦	المقصد الثاني: الحماية القانونية لنشاط الطبيب الرياضي في الملعب	١٧٠-١٦٤
١٩٦	الحسانة القانونية لمهنة الطب	١٦٤
١٩٦	أولاً: طبيعة التزام الطبيب الرياضي	١٦٥
١٩٧	ثانياً: مساعدة الغير في المسؤولية القانونية للطبيب الرياضي	١٦٦
١٩٨	ثالثاً: تبعية الطبيب الرياضي للهيئة الرياضية	١٦٧
١٩٩	رابعاً: شمول الطبيب الرياضي بالضمانات الخاصة بالعمال	١٦٨
٢٠٠	خامساً: الاستفادة من الالتزام بضمان السلامة الملقي على عاتق منظم المنافسة الرياضية	١٦٩
٢٠١	سادساً: ازدواجية الخضوع لنظام التأمين	١٧٠
٢٠٣	الفرع الثاني: التعامل مع ظاهرة المنشطات الرياضية	١٨٢-١٧١
٢٠٣	نوطنة	١٧١

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٢٠٣	المقصد الأول: التعريف بظاهرة المنشطات الرياضية	١٧٥-١٧٢
٢٠٣	تعريف ظاهرة تعاطي المنشطات الرياضية	١٧٢
٢٠٤	تعريفنا للمنشط الرياضي	١٧٣
٢٠٥	القواعد الأساسية لمكافحة المنشطات بموجب الميثاق الأولمبي	١٧٤
٢٠٥	التحليل التفصيلي للتعریف الموضوع	١٧٥
٢٠٨	المقصد الثاني: وجه الخطأ التنظيمي في التعامل مع ظاهرة المنشطات وأسس تحمل المسؤولية	١٨٢-١٧٦
٢٠٨	توطئة وتقسيم	١٧٦
٢٠٨	الفقرة الأولى: وجه الخطأ التنظيمي في التعامل مع ظاهرة المنشطات	١٧٧
٢١٠	الفقرة الثانية: أساس تحمل المسؤولية الناجمة عن الخطأ التنظيمي في التعامل مع ظاهرة المنشطات	١٨٢-١٧٨
٢١٠	القصير في التعامل مع الظاهرة	١٧٨
٢١٠	أولاً: أساس الخطأ في تحمل المسؤولية	١٧٩
٢١٠	أ- الصفة المدنية للخطأ	١٨٠
٢١١	ب- الصفة الجزائية للخطأ	١٨١
٢١٢	ثانياً: أساس الضرر في تحمل المسؤولية	١٨٢
٢٦٧-٢١٣	الفصل الثالث: حالات المسؤولية الناجمة عن الخطأ التنظيمي	٢٢٧-١٨٢
٢١٥	مقدمة	١٨٣
٢٤٩-٢١٦	المبحث الأول: المسؤولية عن فعل الغير والأشياء	٢١١-١٨٤
٢١٦	مقدمة	١٨٤
٢١٦	المطلب الأول: مسؤولية المنظم عن فعل الغير	٢٠٢-١٨٥

الصفحة	الموضوع على	المقدمة	المقدمة
٢١٦		نومطنة	١٨٩
٢١٦	الفرع الأول: المسؤلية العقدية في فعل الغير	١٩٠-١٨٩	
٢١٦	موقف القانون المدني في الفرنسى، المصرى، العرائسى، الأردنى	١٨٩	
٢١٧	موقف القانون السويسرى	١٨٧	
٢١٧	تطبيقات المسؤلية العقدية عن فعل الغير فى القانون السويسرى	١٨٨	
٢١٩			
٢٢٠	الرجوع بالتعويض على المنظم	١٨٩	
٢٢٢	موقف قانون الخطا فى الولايات المتحدة الأمريكية	١٩٠	
٢٢٣	الفرع الثاني: المسؤلية غير العقدية عن فعل الغير	٢٠٢-١٩١	
٢٢٣	نومطنة	١٩١	
	المقصد الأول: المبدأ العام فى المسؤلية غير العقدية عن فعل الغير	١٩٣-١٩٢	
٢٢٣			
٢٢٤	مناقشة نص المادة (١٣٨٤) مدنى فرنسي	١٩٢	
٢٢٤	اتجاه القضاء الفرنسي	١٩٣	
٢٢٥	المقصد الثاني: مسؤولية الهيئات العتيدة	٢٠٢-١٩٤	
	مسؤولية أرباب العمل (الفترة (٥) من المادة (١٣٨٤) مدنى فرنسي)	١٩٤	
٢٢٦	أولاً: شروط تحقق المسؤلية	١٩٥	
٢٢٦	الشرط الأول: علاقنة التبعية	١٩٦	
٢٢٧	أ- حالة التابع الأجير	١٩٧	
٢٢٩	ب- حالة التابع غير الأجير	١٩٨	
٢٣٠	الشرط الثاني: فعل التابع	١٩٩	

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٢٣٠	أ- طبيعة الفعل	٢٠٠
٢٣٤	ب- سببية الفعل	٢٠١
٢٣٥	ثانياً: أهمية هذه المسؤولية	٢٠٢
٢٣٩	المطلب الثاني: المسؤولية عن الأشياء	٢١١-٢٠٣
٢٣٩	توطنة	٢٠٣
٢٣٩	الفرع الأول: المسؤولية العقدية عن الأشياء	٢٠٤
٢٤٠	الفرع الثاني: المسؤولية غير العقدية عن الأشياء	٢٠٧-٢٠٥
٢٤٠	موقف القانون الفرنسي والقانونين العراقي والأردني	٢٠٥
٢٤١	حراسة الشيء	٢٠٦
٢٤٣	مبدأ الحراسة الجماعية على كل اللاعبين	٢٠٧
٢٤٤	الفرع الثالث: مسؤولية المنظم بسبب عيب في المنشأة الثابتة	٢١١-٢٠٨
٢٤٤	ما أثاره الفقه السويسري	٢٠٨
٢٤٥	المقصد الأول: مفهوم المنشأة الثابتة	٢٠٩
٢٤٥	المقصد الثاني: صفة المالك	٢١٠
٢٤٧	المقصد الثالث: مفهوم العيب	٢١١
٢٦٢-٢٥٠	المبحث الثاني: مسؤولية مديرى الهيئة المنظمة	٢٢٢-٢١٢
٢٥٠	مقدمة	٢١٢
٢٥٠	المطلب الأول: طبيعة مسؤولية مديرى الهيئة	٢١٦-٢١٣
٢٥٠	اختلاط الفعل الشخصي للهيئة بأعمال ادارتها	٢١٣
٢٥١	مسؤولية أعضاء الهيئة	٢١٤
٢٥٢	اختلاف الفقهاء على عد مدير الهيئة وكيلها لها	٢١٥
٢٥٣	رأينا في الموضوع	٢١٦
٢٥٤	المطلب الثاني: نطاق مسؤولية مديرى الهيئة	٢٢٢-٢١٧

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٢٥٤	وطنة	٢١٧
٢٥٤	الفرع الأول: المسؤولية تجاه الهيئة	٢٢٠-٢١٨
٢٥٤	المعيار المتبّع	٢١٨
٢٥٥	المقصد الأول: عمل الادارة المجرد من الخطأ	٢١٩
٢٥٧	المقصد الثاني: عمل الادارة المتضمن خطأ	٢٢٠
٢٦٠	الفرع الثاني: المسؤولية تجاه الأعضاء والغير	٢٢٢-٢٢١
٢٦٠	حكم الأصل في مسؤولية الاداريين	٢٢١
٢٦٠	خضوع مسؤولية رئيس واعضاء مجلس الادارة في النوادي الرياضية المحترفة في فرنسا لقوانين خاصة	٢٢٢
٢٦٧-٢٦٣	مبحث ختامي: المسؤولية المفترضة للهيئات المعنية بتنظيم المنافسات الرياضية	٢٢٣
٢٦٣	الالتزام بضمان السلامة ومبدأ الافتراض	٢٢٣
٢٦٣	القياس على قضية الشخص المعاك عقليا في فرنسا	٢٢٤
٢٦٤	رأي جانب من الفقه الفرنسي حول مدى الزام الهيئة المتبوعة بالتعويض	٢٢٥
٢٦٥	تشخيص محدث الضرر وعدم إمكان تشخيصه	٢٢٦
٢٦٦	التقارب بين اتجاه محكمة النقض الفرنسية وما هو مستقر في الفقه الاسلامي في المباشرة والتبسيب	٢٢٧
٢٨٢-٢٦٩	الخاتمة	٢٣٠-٢٢٨
٢٧١	أولا: الاستنتاجات	٢٢٨
٢٧٥	ثانيا: التوصيات	٢٢٩
٢٧٨	نصوص قانونية مقترحة	٢٣٠

الصفحات	الموضوعات	الفقرات
٣١٨-٢٨٣	المراجع	٢٤٤-٢٣١
٢٨٣	أولاً: المراجع العربية:	٢٣٩-٢٣١
٢٨٣	أ) مراجع القانون المدني	٢٣١
٢٩٠	ب) مراجع القانون التجاري	٢٣٢
٢٩١	ج) مراجع قانون العمل	٢٣٣
٢٩٢	د) مراجع القانون العام	٢٣٤
٢٩٤	هـ) مراجع الرياضة والطب الرياضي	٢٣٥
٢٩٦	و) مراجع أخرى متعددة	٢٣٦
٢٩٨	ز) البحوث والرسائل والمقالات	٢٣٧
٣٠٣	ح) القوانين والأنظمة والتعليمات	٢٣٨
٣٠٦	ط) القرارات القضائية	٢٣٩
٣٠٩	ثانياً: المراجع الأجنبية	٢٤٤-٢٤٠
٣٠٩	أ) المراجع الفرنسية	٢٤٠
٣١١	ب) التعليقات والقرارات القضائية الفرنسية	٢٤١
٣١٦	ج) المراجع السويسرية	٢٤٢
٣١٦	د) التعليقات والقرارات القضائية السويسرية	٢٤٣
٣١٧	هـ) المراجع الانجليزية	٢٤٤